

سنن الدارمي

2949 - حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن محمد بن سالم عن الشعبي ٧ ان بن مسعود كان لا يرد على أخ لأم مع أم ولا على جدة إذا كان معها غيرها من له فريضة ولا على ابنة بن مع ابنة الصلب ولا على امرأة وزوج وكان علي يرد على كل ذي سهم الا المرأة والزوج K إسناده ضعيف لضعف محمد بن سالم